

Distr.: General
27 December 2019
Arabic
Original: English



مذكرة من رئيسة مجلس الأمن

بالإضافة إلى التدابير الواردة في مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/507)، وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الكفاءة والشفافية في عمل مجلس الأمن، اتفق أعضاء المجلس على ما يلي:

١ - يجوز لمجلس الأمن أن يدعو أعضاء المجلس المنتخبين حديثاً إلى مراقبة المشاورات غير الرسمية - حسب الاقتضاء، ودون مشاركة بصفة قطعية، مع الاحترام التام لسرية المداولات - بشأن الوثائق الختامية للمجلس لمدة ثلاثة أشهر، اعتباراً من تاريخ ١ تشرين الأول/أكتوبر الذي يسبق مباشرة مدة عضويتهم، بالإضافة إلى مراقبة كلّ الجلسات التي يعقدها المجلس وهيئاته الفرعية ومراقبة المشاورات غير الرسمية للمجلس بكامل هيئته، على النحو المذكور بالفعل في الفقرة ١٤٠ من مذكرة الرئيس المؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/507)؛

٢ - يشير أعضاء مجلس الأمن إلى أنه، خلافاً لما جاء في التدبير المذكور أعلاه، لن يقوم المجلس بتوجيه دعوة إلى الأعضاء المنتخبين حديثاً لحضور جلسة بعينها من جلساته المغلقة أو لحضور مشاورة بعينها من مشاورته غير الرسمية بكامل هيئته إذا كان أحد أعضائه يطلب ذلك على أساس وجود ظروف استثنائية؛

٣ - بالإضافة إلى ذلك، يدعو مجلس الأمن الأمانة العامة إلى وضع جميع رسائل المجلس على ذمة الأعضاء المنتخبين حديثاً لمدة خمسة أشهر، اعتباراً من تاريخ ١ آب/أغسطس الذي يسبق مباشرة مدة عضويتهم، بدلا من فترة الثلاثة أشهر المذكورة في الفقرة ١٤٠ من مذكرة الرئيس المؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/507).

